[119] أبي ذر فقولا له: ان عثمان يقرئك السلام وهو يقول لك هذه مائتا دينار فاستعن بها على ما نابك، فقال أبو ذر هل أعطي أحد من المسلمين مثل ما أعطاني ؟ قالا لا. قال: فانما أنا رجل من المسلمين يسعني ما يسع المسلمين قالا له: انه يقول هذا من صلب مالي وبا الذي لا اله الا هو ما خالطها حرام ولا بعثت بها اليك الا من حلال. فقال: لا حاجة لي فيها وقد أصبحت يومي هذا وأنا من أغني الناس. فقالا له عافاك ا وأصلحك ! ما نرى في بيتك قليلا ولا كثيرا مما يستمتع به ؟ فقال: بلى تحت هذه - وليس هو جعفر بن معروف السمرقندي الذي ذكره أحمد بن الحسين الغضائري وقال: كنية أبو الفضل يروي عنه العياشي كثيرا. والحسن بن علي بن النعمان صحيح الحديث له كتاب كثير الفوائد قاله النجاشي (1)، وفي طبقته من يروي عنه الصفار وأحمد بن أبي عبد ا البرقي. وأبوه علي ابن النعمان الا علم أبو الحسن النخعي مولاهم الكوفي من أصحاب أبي الحسن الرضا عليه السلام ثقة ثبت وجه صحيح الحديث واضح الطريقة، وهو الوارد في أسناد زبور آل محمد وانجيل أهل البيت الصحيفة الكريمة السجادية، يروي عنه كتابه محمد بن الحسين بن أبي الخطاب ومحمد بن أبي عبد ا. وعلي بن أبي حمزة الثمالي لا البطائني لكون علي بن النعمان الا علم أكثري الرواية عنه. وأبو بصير هو ليث بن البختري المرادي ويقال له: أبو بصير الاصغر لا يحيى بن القاسم المكفوف، لرواية ابن أبي حمزة الثمالي عنه، فالطريق نقي حسن بعلي بن أبي حمزة، بل صحيح على ما ستعلمه انشاء ا العزيز. قوله رضى ا عنه: تحت هذه الاكاف اكاف الحمار بكسر الهمزة معروف. وفي القاموس: وبالضم أيضا (2)،

_____ 1) رجال النجاشي: 31 2) القاموس: 3 / 118

_____ (*)